

A

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

الجمعية العامة



A/AC.237/L.20/Add.1
17 February 1994
ARABIC
Original : ENGLISH

لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع
اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ
الدورة التاسعة
جنيف ، ٧-١٨ شباط/فبراير ١٩٩٤
البند ٧ من جدول الأعمال

اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها التاسعة
المعقودة في جنيف

مشروع التقرير

المقرر: ماتشي سادوفسكي (بولندا)

المحتويات

<u>المفحة</u>	<u>الفقرات</u>	<u>الفصل</u>
٢	٩ - ١	سادسا - المسائل الإجرائية والمؤسسية والقانونية
		باء - تسمية أمانة دائمة واتخاذ الترتيبات لممارستها
٢	٩ - ١	عملها
٢	٤ - ١	١ - المداولات
٢	٩ - ٥	٢ - الاستنتاجات
		شامنا - استعراض أنشطة الامانة المؤقتة بما في ذلك استعراض
٤	١٦ - ١٠	الصندوقين الخارجيين عن الميزانية
٤	١٣ - ١٠	١ - المداولات
٥	١٦ - ١٤	٢ - الاستنتاجات

سادسا - المسائل الإجرائية والمؤسسية والقانونية

باء - تسمية أمانة دائمة واتخاذ الترتيبات لممارستها عملها

١ - المداولات

١ - نظرت اللجنة في هذا البند في جلستها العامتين الثالثة والرابعة المعقودتين يومي ١٥ و١٦ شباط/فبراير ، استنادا إلى مذكرة من الأمانة المؤقتة (A/AC.237/53) عرضها المدير التنفيذي في الجلسة العامة الثالثة . وفي الجلسة نفسها كرر ممثل المنظمة العالمية للأرصاد الجوية عرض الأمين العام لتلك المنظمة توفير المكان اللازم للأمانة الدائمة للاتفاقية ، وفقا لأحكام وشروط يتفاوض عليها ، في المبنى الجديد للمنظمة المتوقع اكتماله في عام ١٩٩٧ .

٢ - وألقى بيانات بشأن هذا البند ممثلو ١٩ دولة ، منهم واحد تحدث باسم الجماعة الاقتصادية الأوروبية والدول الاعضاء فيها . وقد أكدت هذه البيانات المعايير المختلفة المطروحة في مذكرة الأمانة المؤقتة وأعربت عن تفضيلات فيما يتعلق بالخيارات المؤسسية التي ناقشتها المذكرة ، ولا سيما فيما يتعلق بموقع الأمانة الدائمة داخل الإطار المؤسسي لمنظمة قائمة . وظهر تأييد عام لترتيب فعال للتكلفة للأمانة الدائمة يشجع التعاون مع الأمانات الأخرى المتملة وما يترتب على هذا من وفورات في تكاليف التشغيل ، يمكن أن يتضمن تواجدها في مكان واحد مع عدة أمانات من هذا القبيل . واعتبرت إمكانية ضم اتفاقيات مختلفة تتمثل بالتنمية المستدامة ، مع أماناتها ، في إطار مؤسسي واحد ، مسألة جديرة بالدراسة على المدى الطويل . وعلق عدة ممثلين على الجوانب المالية للترتيبات اللازمة للأمانة الدائمة ، فأكدوا ضمن عوامل أخرى على الحاجة إلى وجود قاعدة مالية سليمة لتشغيلها . وأبرز العديد من الممثلين الحاجة إلى استقلال الأمانة الدائمة وإلى درجة مناسبة من الاستقلال الإداري والمرونة ، مع الإقرار في الوقت ذاته بإمكانية تحقيق هذه الأهداف عن طريق ترتيب متفاوض عليه مع منظمة مضيغة .

٣ - وعلق عدد من الممثلين على الحاجة إلى تقييم مزايا مواقع مادية مختلفة للأمانة الدائمة ، بما في ذلك مراكز الأمم المتحدة المختلفة . ونقل وفد أوروغواي رسميا عرض بلده استضافة الأمانة الدائمة ، وأشارت ممثلة سويسرا إلى المساهمة التي يقدمها بلدها في توفير الأماكن اللازمة للأمانة المؤقتة ، مع عدد من أمانات الاتفاقيات الأخرى ، وفي التخطيط لتوفير أماكن لهذه الأمانات في مرفق جديد في وقت ما مستقبلا .

٤ - ورد الأمين التنفيذي على ما طرح من أسئلة خلال المناقشة التي جرت بشأن هذا البند وأوضح قضايا معينة أشيرت فيها .

٢ - الاستنتاجات

٥ - أحاطت اللجنة علما مع التقدير بالتحليل الوارد في الوثيقة A/AC.237/53 للخيارات المؤسسية للأمانة الدائمة وللمسائل المالية ومسائل الموظفين .

٦ - وأيدت اللجنة الاستنتاج القائل إن الأمانة المؤقتة ستظل في حاجة إلى العمل بعد الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف خلال فترة انتقالية تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ وأنه ينبغي بالتالي للأمانة الدائمة أن تبدأ عملياتها اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ . وأوصت اللجنة بأن تبنى الأمانة الدائمة على أسس الأمانة المؤقتة ، توخيا للاستمرارية .

٧ - وبعد أن استعرضت اللجنة الخيارات المؤسسية المبينة في الوثيقة (الفرع رابعا) قررت مواصلة دراسة كل هذه الخيارات في دورتها العاشرة .

٨ - وطلبت اللجنة من الأمانة المؤقتة أن تقدم إليها معلومات إضافية في دورتها العاشرة لدعم هذه الدراسة ، مع الاهتمام خاصة بإمكانية التفاوض على ترتيب لتوفير مكان للأمانة الدائمة في إطار منظمة مضيغة ، ولو مبدئيا . وفي هذا الصدد ينبغي للأمانة استكشاف الترتيبات الممكنة مع الأمانة العامة للأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، بما في ذلك الترتيبات المالية والإدارية والمتعلقة بالموظفين . كما ينبغي لها التثبت من مضمون العرض المقدم من المنظمة العالمية للأرصاد الجوية بتوفير المكان اللازم . وينبغي للأمانة توفير معلومات موجزة عن سوابق الاتفاقيات الأخرى في هذا الصدد ، سواء كانت هذه الاتفاقيات تعمل مستقلة أو في داخل إطار منظمة مضيغة . وينبغي لتقرير الأمانة أن يوفر قدر الإمكان دلالات على التكاليف والفوائد النسبية لمختلف الخيارات .

٩ - وأحاطت اللجنة علما باهتمام أوروغواي باستضافة الأمانة الدائمة وبالمرافق التي توفرها سويسرا للأمانة المؤقتة . وقررت اللجنة النظر في الموقع المادي للأمانة الدائمة على ضوء ما ستجريه من استعراض للترتيبات المؤسسية الممكنة .

شامنا - استعراض أنشطة الأمانة المؤقتة بما في ذلك
استعراض الصندوقين الخارجيين عن الميزانية

١ - المداولات

١٠ - عرض الأمين التنفيذي ، في الجلسة العامة الثالثة المعقودة في ١٥ شباط/فبراير ، مذكرة تتضمن معلومات عن الأنشطة الحالية للأمانة المؤقتة والمسائل الإدارية ومسائل الميزانية ، بما في ذلك مسائل الموظفين ، والحاجة إلى مساهمات في الصندوقين الخارجيين عن الميزانية اللذين أنشأهما قرار الجمعية العامة ٢١٢/٤٥ ، وهما صندوق التبرعات الخاص لمشاركة البلدان النامية في دورات اللجنة (الفقرة ١٠) والصندوق الاستئماني لعملية التفاوض (الفقرة ٢٠) . واستوفى الأمين التنفيذي وهو يعرض المذكرة المعلومات المقدمة فيها ولا سيما فيما يتعلق بالمساهمات في كلا الصندوقين .

١١ - وشكر المساهمين في هذين الصندوقين ولكنه في الوقت نفسه أعرب عن أسفه لأن عدم كفاية التمويل المتاح للمشاركة قد استلزم تخفيض عدد البلدان الممولة في هذه الدورة . ولاحظ أن الدعم المالي قد عُرض لمندوب واحد من كل من ٨١ بلداً وأن ٦٧ بلداً قد استفادت من هذا العرض . وأعرب عن أمله في أن تتاح مساهمات كافية في الوقت المناسب لتمويل المشاركة في الدورة العاشرة للجنة .

١٢ - وفيما يتعلق بالتكاليف التشغيلية للأمانة المؤقتة استرعى الأمين التنفيذي الاهتمام إلى المعلومات المفصلة المقدمة في جدول مرفق بالمذكرة (المرفق ١) وإلى ضرورة توافر مساهمات إضافية للصندوق الاستئماني لعملية التفاوض لكي يتسنى الحفاظ على المستوى الحالي لنشاط الأمانة المؤقتة بعد ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤ .

١٣ - وألقى ببيانات ممثلو ١٦ دولة ، فقدم ممثلو البلدان المتقدمة معلومات عن مساهمات بلدانهم الحالية والمقبلة في أحد الصندوقين الخارجيين عن الميزانية أو كليهما ، معترفين بالحاجة إلى توافر مساهمات في الوقت المناسب ، وكذلك عن خططهم لتوفير دعم ثنائي لوظائف في الأمانة المؤقتة . وكان بوسع بعض هؤلاء الممثلين بيان مستويات من المساهمات أعلى بكثير ، مراعاة للحاجة إلى الحفاظ على أوسع درجة ممكنة من المشاركة في اللجنة ولتزايد طلب اللجنة للخدمات من الأمانة المؤقتة . ووفر أحد الممثلين معلومات عن المساعدة الثنائية المقدمة إلى بلدان المحيط الهادئ الجزيرية النامية ، بما في ذلك من أجل المشاركة في أعمال اللجنة . وأعرب ممثل أحد البلدان النامية عن أمله في أن يتسنى تمويل مندوبين اثنين من كل بلد في المستقبل ، بالنظر

إلى ضرورة تغطية الوفود اجتماعيين متزامنين . وأكد ممثل بلد نام آخر أهمية الحفاظ على التوازن الجغرافي في توفير الموظفين للأمانة المؤقتة . وفيما يتعلق بهذه النقطة الأخيرة ، التي أيدها الأمين التنفيذي ، بين ممثل بلد متقدم أن بلده قد يتمكن من توفير دعم شئني لوظيفة يمكن أن يشغلها مواطن من بلد نام .

٢ - الاستنتاجات

١٤ - أحاطت اللجنة علما بالمعلومات المقدمة من الأمانة المؤقتة عن أنشطتها وعن حالة الصندوقين الخارجيين عن الميزانية ، وأعربت عن تقديرها لجهود المساهمين فسي هذين الصندوقين ، ولأعمال الأمانة المؤقتة ، ولشفافية تقريرها .

١٥ - وأعربت اللجنة عن قلقها لأنه لم يتسن للأمانة المؤقتة الحفاظ على المستوى العادي من التمويل لمشاركة البلدان النامية والبلدان الأخرى في الدورة التاسعة للجنة . وأعربت عن أملها في أن يتيح توافر مساهمات كافية لصندوق التبرعات الخاص ، قبل الدورة التاسعة بوقت كاف ، العودة إلى العمل بترتيبات التمويل المعتادة . ولاحظت تطور ممارسة الأمانة في إدارة هذه الترتيبات ، بما في ذلك أولوياتها بالنسبة لتخصيص الدعم المالي لأغراض المشاركة ، على نحو يأخذ في الاعتبار الاحتياجات الخاصة للبلدان التي توفر أعضاء في مكتب اللجنة وأفرقتها العاملة (الفقرات ٣٩-٤١ من الوثيقة A/AC.237/54) .

١٦ - واعترفت اللجنة بأن المهام التي أسندتها للأمانة المؤقتة تشكل كاهل قدرات الأمانة ومواردها ، ورحبت بالمساهمات المالية الهامة المعلنه خلال الدورة ، التي تعكس إدراكا متزايدا للحاجة إلى مدخلات تقنية وتحليلية من الأمانة المؤقتة في عملية الاتصال واستعراض المعلومات بموجب الاتفاقية ، وكذلك احتياجات مشروع كلايمكس .
